

اليوم: الإثنين
التاريخ: ٢٧/٣/١٤٤٦ هـ
الموافق: ٣٠/٩/٢٠٢٤ م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



الصلاة .. فتوى

(جلوس المسبوق في تشهد الإمام) فتوى رقم (٥١٢٠)

سائل يقول:

إذا وصلت والإمام يصلي العصر في الركعة الثالثة، فهل أصلي معه وأتابعه في التشهد الأخير؟

الجواب:

يتابع الإمام في جلسة التشهد ولو لم يكن موضع تشهد المسبوق؛ لوجوب متابعة الإمام في أفعاله المشروعة، فقد قال رسول الله ﷺ: «إنما جعل الإمام ليؤتم به؛ فلا تختلفوا عليه».

أجاب عنه الشيخ

أبى بكر بن عيسى البعيري



sheikh-tawfik.net



@sheikhtawfik2



bit.ly/3GgKulw



+967 776 338 590